

## آفاق الأمن اللغوي في الجزائر وتحدياته

تعميم استعمال العربية وعلوم آدابها وثوابتها

## Prospects for linguistic security Algeria and its challenges

## Generalizing the use of Arabic, its sciences, and its constants

مفتاح عواج،

1جامعة باتنة 1 (الجزائر)، meftah.aouadj@univ-batna.dz

تاريخ الاستلام: 2022/11/07 تاريخ القبول: 2023/02/14 تاريخ النشر: 2023/03/31

## ملخص:

يتناول هذا البحث دراسة تاريخية لقضية الأمن اللغوي والأسس التي قام عليها في الجزائر، ابتداء من مرحلة الاستقلال إلى وقتنا الحاضر، وذلك بالتطرق لمختلف المقاربات والتوجهات الخاصة باللغة ومدى فعاليتها والتي من أهدافها الحفاظ على الهوية اللغوية والثقافية، إلى جانب استكمال مسار بناء الهوية الوطنية للدولة في إطار ثوابتها الدستورية: الإسلام والعروبة والأمازيغية.

والذي من نتائجه تحقيق فعالية القوانين الخاصة بسياسة الأمن اللغوي وذلك ببسط استعمال العربية في مختلف الهيئات والمؤسسات الحيوية بشكل متدرج، بعدما كان الاعتماد على الفرنسية بصفة مطلقة في بدايات الاستقلال، إلى جانب التحديات التي تحول دون تحقيق الأهداف المتوخاة من سياسة الأمن اللغوي.

كلمات مفتاحية: الأمن اللغوي، الهوية الوطنية، العربية

**Abstract:** (Do not exceed 150 words)

This research deals with a historical study of the issue of linguistic security and the foundations on which it was based in Algeria, starting from the independence stage to the present time, by addressing the various approaches and orientations related to language and their effectiveness, which aims to preserve the linguistic and cultural identity, in addition to completing the path of building the national identity of the state in The framework of its constitutional constants: Islam, Arabism and Amazigh.

\* المؤلف المرسل

Which results in achieving the effectiveness of laws related to language security policy by extending the use of Arabic in various vital bodies and institutions in a gradual manner, after the dependence on French was absolutely in the beginnings of independence, in addition to the challenges that prevent the achievement of the objectives of the language security policy

**Keywords:** language security , national identity , Arabic.

## 1- مقدمة

اتجهت الدول في العصر الحديث إلى اعتماد مقاربات أمنية شملت عدة مجالات، والتي تهيكلت وفق معطيات الواقع الحالي ومميزاته الذي يختلف عن الماضي، فكان التحرر من الماضي الثقافي الاستعماري في أغلب البلدان بداية الانطلاق نحو مساهمة التحولات الحاصلة في العالم ومواكبة كل ما يستجد من تطورات، فلا يمكن أن تبقى المجتمعات أسيرة الماضي أو أن تعيش في الزمن الحاضر بأدوات من الماضي، ومن ذلك الأمن اللغوي الذي يعدّ الركيزة الأساسية للمجتمع وبنياته الأساسية، حيث تعد اللغة فيه خط الدفاع الأول الذي يقف ضد أي هيمنة مهما كان نوعها، وردع أي اختراقات أو تحديات داخلية كانت أو خارجية فهي بذلك تمثل معيارا لسيادة الدولة وأمنها الدائم.

فإذا كانت الأمم تسعى إلى صون لغتها والمحافظة عليها فمن باب أولى أن توجه أمتنا عناية خاصة إلى لغتها لما تمتاز به هذه اللغة عن غيرها من لغات الأمم قاطبة، فهي لغة القرآن الكريم الخالد التي شرفها الله تعالى بأن أنزله بها، ولغة العلم والفكر والقيم في زمن الحضارة العربية الإسلامية الزاهر، ومعلوم أن الحفاظ على اللغة وسلامتها واستمرارها حية فاعلة بين اللغات الأخرى يتم بالمحافظة على أصول قواعدها وبنيات تراكيبها التي هي مادة العلوم والآداب.

وبناء على ذلك سنحاول تقديم تصور تاريخي للأسس التي قام عليها الأمن اللغوي في الجزائر، مع التركيز على اللغة العربية باعتبار أن معالجة قضاياها أخذت حيزا زمنيا معتبرا منذ الاستقلال، إلى غاية دسترة الأمازيغية في 2016 م، وذلك بالتطرق لمختلف المقاربات والتوجهات التي اعتمدت في ذلك، والتي يبقى التساؤل مطروحا حول مدى فعاليتها، فهل كانت القوانين والمراسيم الموضوعة كافية للانتقال صوب إعمال اللغة العربية في المؤسسات الرسمية؟ وهل تم تعميمها على جميع الهيئات أم اقتصر الأمر على بعضها فقط؟ وهل العملية جاءت دفعة واحدة أم بالتدرج؟ وما هي التحديات التي تواجهها في ذلك؟ وما يمكن أن يتوصل إليه هو تحقيق إعمال العربية أكاديميا داخل المؤسسات الرسمية من جهة، وبين ما هو مستعمل شعبيا من جهة أخرى، في حين بقي تداول اللغة الأجنبية ضمن حيز ضيق شمل حدودا معينة داخل الوطن.

## 2. الأمن اللغوي:

### 1.2 تعريف الأمن اللغوي:

يعتبر الأمن اللغوي جزءاً لا يتجزأ من الأمن القومي، ولا يقل أهمية عن الأمن بأنواعه ( الأمن الغذائي، الأمن المائي، .. )، حيث يعتبر ركنا مهما من الأركان التي يقوم عليها المجتمع، وبذلك يمكن القول بأن الأمن اللغوي «هو حماية اللغة والحفاظ عليها، على المستوى الداخلي ( من حيث بناؤها وخصائصها وثوابتها )، وعلى المستوى الخارجي ( من حيث الاستعمال ) من كل التهديدات التي ترتبص بها، ويكون ذلك بلغة القانون الذي يؤمن مكانتها، لغة أولى لا تعلق عليها أي لغة أخرى داخل حدود الناطقين بها، فتكون لغة العلم والإعلام والإدارة والمحيط واللغة التي تعكس هوية الفرد والجماعة»<sup>(1)</sup> مع عديد المجتمعات في العالم.

### 2.2 قيمة الأمن اللغوي:

« سئل كونفوشيوس عن صنيعه الأول قبل كل شيء إذا ما وُكِّلت إليه إدارة بلاد ما، فأجاب: "إنه وبكل تأكيد إصلاح اللغة"، ثم سئل: "لماذا؟" فأجاب: "إذا لم تكن اللغة سليمة، فما يقال ليس هو بالمقصود، فما يستحق الإنجاز لن ينجز، وإذا لم ينجز ما يستحق إنجاز، فإن الأخلاق والفنون يحلّ بهما الانحطاط، وإذا ما انحطت الأخلاق والفنون فالعدالة ستتحرف، وإذا ما انحرفت العدالة، وقف الناس مضطربين لا حول ولا قوة لهم. ولهذا، يجب التخلي عن الاعتباط في القول، وهذا أمر يفوق في أهميته كل أمر آخر»<sup>(2)</sup> خاصة إذا مسته بعض الاضطرابات التي تؤدي إلى اختلال توازنه داخل المجتمع، لذلك وجب الحرص على تحقيق الأمن اللغوي، لأنه وسيلة للحفاظ على النسيج الاجتماعي الذي يمثل الهوية والتاريخ، وذلك برسم معالم مستقبلية تقوم على تحصينه من التهديدات، والوصول إلى السبل الوقائية الكفيلة بحفظه وهو ما عملت من أجله الدولة الجزائرية منذ البدايات الأولى للاستقلال.

## 3. تأسيس الأمن اللغوي:

### 1.3 مرحلة الاستقلال:

ما ميز هذه المرحلة هو الافتقار الظاهر الذي مسّ بنية الدولة ومؤسساتها في جميع المجالات المادية منها والبشرية، فكانت الاستعانة بسياسات الدول العربية الحليفة حلا ظرفيا لا بد من التوجه نحوه.

وبناء على ذلك تم اعتماد استراتيجيات مختلفة، وما ميز الجانب اللغوي والثقافي منه كان أمرا لم يزل متصلا بما سبقه في مرحلة الاستعمار، فكان استعمال اللغة الفرنسية طاغيا في جميع المجالات، ربما قد نجد ما يبرر هذا الاستعمال من ناحية أن الاستعمار كان قد فرض تدريسها واستعمالها في مرحلة ما قبل الاستقلال خاصة في المدن الكبرى، وفي الوقت نفسه

افتقرت المناطق البعيدة تعليم اللغة العربية إلا في حالات نادرة ارتبطت بوجود بعض الكتابات وفي ظروف شبه منعدمة من جميع النواحي.

فمن بين الآليات التي اعتمدها الدولة الجزائرية الخاصة بالأمن اللغوي نذكر مختلف القوانين والمراسيم التي حاولت استرجاع مكانة اللغة العربية والتخلص من تبعية استعمال اللغة الأجنبية، فكان أول قرار إداري خاص بتعميم اللغة العربية وثوابتها ضمن الدوائر الحكومية الجزائرية هو الدستور الموضوع بعد الاستقلال.

### 2.3 دستور 08 سبتمبر 1963 م:

ونصت المادة 76 من هذا الدستور على ما يلي:

## DISPOSITIONS TRANSITOIRES

**Art. 76** – la réalisation effective de l'arabisation doit avoir lieu dans les meilleurs délais sur le territoire de la République. Toutefois par dérogation aux dispositions de la présente loi la langue française pourra être utilisée provisoirement avec la langue arabe.<sup>(3)</sup>

وترجمتها كما يلي:

### أحكام انتقالية

**المادة 76:** يجب أن يتم التحقيق الفعال للتعريب بأسرع ما يمكن على أراضي الجمهورية. ومع ذلك يجوز استثناءً من أحكام هذا القانون استخدام اللغة الفرنسية مؤقتاً مع اللغة العربية.

كانت هذه القرارات أولى الخطوات لتجسيد مبدأ انتماء الدولة، فمن غير المعقول أن تنتمي لمنظمات إقليمية وجهوية محسوبة على الأمة العربية وفي الوقت نفسه تكن معدوم اللغة، فلا بد من البحث عن ذاتنا لمقابلة الآخرين، وهذا لا يكون إلا بالانتساب إلى الهوية الخاصة بنا والحضارة التي تمثلنا، مع استثناء الوضع الخاص بالواقع الذي ورثه الجزائريون، وهو أن أغلب الإداريين الجزائريين تلقوا تكويننا فرنسياً خالصاً، يليه تجربة بتسيير فرانكفوني.

"ومن بين الأقوال التي تدعم هذا الطرح نأخذ تعليق الأستاذ بشير كاشي عضو المجلس الأعلى للغة العربية (سابقاً) على

محتوى المادة 76 من دستور 8 سبتمبر 1963

لا يخفى أن الإدارة الجزائرية أثناء الإحتلال الأجنبي ( 5 جويلية 1830 . 5 جويلية 1962 ) كانت مفرنسة 100 % في 100 % باستثناء المحاكم الشرعية التي كانت تحرر عقود الأحوال الخصية باللغة العربية مرفقة بالترجمة الفرنسية وهذا بالنسبة للجزائريين المسلمين الذين يلجؤون إلى تلك المحاكم، وماعدا ذلك فكل شيء مفرنس في جميع إدارات ومؤسسات ومصالح الدولة، وفي جميع المجالات والميادين المختلفة بدون استثناء. أضف إلى ذلك، التعليم المفرنس في جميع مراحل من التعليم الابتدائي حتى الجامعي، وما بعد التدرج، وهذا بالنسبة للتعليم الرسمي الذي تعتبر فيه اللغة العربية وهي في عقر دارها، لغة أجنبية.

ولما جاء النصر واسترجعت البلاد سيادتها واستقلالها الوطني، تسلمت التركة الإدارية الرسمية المفرنسة بما فيها من سجلات وملفات ووثائق ومحفوظات، مما يتعذر تعريبها بين عشية وضحاها، وهذا هو السبب . في نظري . الذي دعا واضعي دستور 8 سبتمبر 1963 إلى صياغة المادة 76 من الدستور المذكورة أعلاه، وقد صيغت بشكل ملفت للانتباه، حيث أوجبت تحقيق تعميم اللغة العربية في أقرب وقت ممكن في كامل أراضي الجمهورية، وعند الاستثناء استعملت عبارة "سوف يجوز" وأضافت، بأن حكم الجواز يكون مؤقتا من جهة ومصحوبا باللغة العربية من جهة أخرى.

وبناء على ذلك بدأت تظهر انعكاسات هذه القرارات على المستويات الرسمية وانتقل الأمر إلى تطبيقها تدريجيا بدءا بالإدارات التي لها اتصال مباشر مع المواطنين، مما ولد أثرا متميزا بدأ ينحو منحى غير الذي ألفه الشعب من قبل، بالرغم من صعوبة بداياته إلا أن محاولات التخلص من الإرث الاستعماري الذي ولد جرحا عميقا داخل نفوس الأفراد إلى جانب التقبل الشعبي لهذه القرارات لعب دورا في تهيئة الانتقال من استعمال الأجنبية إلى استعمال العربية في مختلف مناحي الحياة.

وفي المقابل فإن السلطات الجزائرية «بعد إدراكها لرهان دور المدرسة في المجتمع، قد ركزت جميع جهودها على هذا القطاع، وشهدت سنة 1967 انطلاق تعريب جهاز القضاء (وزارة العدل تحت إمرة أحد أبرز المتحمسين للتعريب: بوعلام بن حمودة) في حين، في الوقت عينه، سنت شهادة ليسانس الحقوق بالعربية في الجامعة، بغرض تكوين الإطارات اللازمة لتدعيم التأطير المعرب لسلك القضاء، والوظائف القانونية . على الصعيد الخارجي سجلت الجزائر، في هذه السنوات، حضورها الفعلي في الفضاء الجغرافي-السياسي العربي (إرسال وحدات من الجيش لمساعدة الإخوان العرب أثناء حرب الأيام الستة - جوان 1967) كما شهدت أول رحلة يقوم بها هواري بومدين إلى المشرق العربي.» (4)

### 3.3 قانون تعميم استعمال اللغة العربية 1976 م:

بعد ذلك جاء قانون تعميم العربية الصادر سنة 1976م ليكمل مسيرة البناء التي انطلقت بعد الاستقلال، فقد تكون هناك مناقشات حول مدى أهمية التعريب مع بدايات الاستقلال، وهل كان خيارا صائبا أم لا، فجاء الميثاق الوطني لسنة 1976 م ليفصل في جوهر القضية، ويلزم الهيئات بالاستمرار في عملية التعريب إلى النهاية.

#### مقتطفات من الميثاق الوطني

اللغة الوطنية: (الميثاق الوطني . ص: 93 وما بعدها" .)

#### « اللغة الوطنية

إن اللغة العربية عنصر أساسي للهوية الثقافية للشعب الجزائري، ولا يمكن فصل شخصيتنا عن اللغة الوطنية التي تعبر عنها. ولهذا فإن تعميم استعمال اللغة العربية، وإتقانها كوسيلة عملية خلاقة يشكلان إحدى المهام الأساسية للمجتمع الجزائري.

إن الخيار بين اللغة الوطنية ولغة أجنبية أمر غير وارد البتة، ولا رجعة في ذلك، ولا يمكن أن يجري النقاش حول التعريب بعد الآن.

وإذا كانت مسيرة التعريب قد أصبحت واقعا لا رجعة فيه، فإن العبء الثقيل المتمثل في الأحكام المسبقة الموروثة عن العهد الاستعماري، وما ألحق باللغة العربية في الجزائر من تخلف، قد أديا إلى عدم إمكانية إيجاد حلول لهذه القضية، دون توفير ظروف تستجيب لمقتضيات النوعية الرفيعة، ودون مراعاة مراحل ضرورية تستطيع وحدها أن تتغلب على العقبات المادية والمعنوية، ومع ذلك فلا بد من بلوغ الهدف المنشود ، ليس فقط لمجرد إرضاء النفس بل لتصبح اللغة العربية، بالصرامة والتبصر وروح المسؤولية، أداة للنهوض، والإبداع، والتطور، والرقى، والبحث العلمي، والتحول الاجتماعي.

إن التعريب المرتكز على الرغبة الشعبية، لم يفتأ يحقق من يوم لآخر، تقدما مرموقا في الجزائر، ويسمح لقطاعات واسعة، خاصة ضمن الشباب، أن تكتشف نفسها من خلال ممارستها للغة الوطنية. وهذا يعني، موضوعيا، مكسبا واسع المدى، بقطع النظر عن ميزته المشروعة، ذلك أنه يشكل، عمليا، إجابة لأحد المطامح الأساسية التي كان يصبو إليها الشعب الجزائري أثناء الاحتلال الأجنبي

إن هذه الاستعادة التامة للغة الوطنية، وتكيفها الضروري مع كل حاجيات المجتمع، لا يمنع من التشجيع الأکید على اكتساب اللغات مثلنا الأعلى في هذا الصدد، هو أن نحافظ على الأجنبية، وأصالتنا كاملة مع تفتحنا على الغير، ونتمكن في نفس الوقت من لغتنا، التي تبقى لها الأولوية والصدارة، ومن لغات الثقافة التي تساعدنا على الاتصال المستمر بالخارج، أي: بالعلوم والتقنيات العصرية وروح الإبداع ببعده العالمي، الأكثر خصوبة»<sup>(5)</sup>.

### 4.3 قانون تعميم استعمال اللغة العربية سنة 1991 م:

مثل قانون تعميم استعمال اللغة العربية الصادر سنة 1991 م خطوة مهمة في طريق بسط الأمن اللغوي بشكل متدرج، وتكمن أهميته في وصول أولى الدفعات التي مسها القانون السابق، وبالتالي تمثل هذه الفئة أولى بذور التعريب، وتحقيق معتبر لسياسة تعميم استعمال اللغة العربية التي بدأت تطبيقها منذ فجر الاستقلال، ومن ديباجته مايلي:

« قانون رقم 91 – 05 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1411 هـ الموافق 16 يناير سنة 1991 يتضمن تعميم استعمال اللغة العربية

يصدر القانون التالي نصه:

الفصل الأول

أحكام عامة

**المادة الأولى :** يحدد هذا القانون القواعد العامة لاستعمال اللغة العربية في مختلف ميادين الحياة الوطنية وترقيتها، وحمايتها

**المادة 2 :** اللغة العربية مقوم من مقومات الشخصية الوطنية الراسخة، وثابت من ثوابت الأمة. يجسد العمل بها مظهرًا من مظاهر السيادة، واستعمالها من النظام العام.

**المادة 3 :** يجب على كل المؤسسات أن تعمل لترقية اللغة العربية، وحمايتها، والسهر على سلامتها، وحسن استعمالها.

تمنع كتابة اللغة العربية بغير حروفها.

## الفصل الثاني

### مجالات التطبيق

**المادة 4 :** تلزم جميع الإدارات العمومية والهيئات والمؤسسات والجمعيات على اختلاف أنواعها باستعمال اللغة العربية وحدها في كل أعمالها من اتصال، وتسيير إداري، ومالي، وتقني، وفني.

**المادة 5 :** تحرر كل الوثائق الرسمية والتقارير ومحاضر الإدارات العمومية والهيئات والمؤسسات والجمعيات باللغة العربية.

يمنع في الاجتماعات الرسمية استعمال أية لغة أجنبية في المداولات والمناقشات. (6)

### 5.3 قانون تعميم استعمال اللغة العربية سنة 1996 م:

بعد وضع قانون 1991 م تم استدراك بعض الأخطاء التي وجدت في مضمون ديباجته والتي منها الفصل ما بين التعامل الداخلي والتعامل مع الهيئات التابعة للبلدان الأجنبية بإضافة تعديلات تسهل المعاملات مع مختلف المؤسسات الحيوية الوطنية والأجنبية لتسهيل عملية التعامل بأنواعه، ولتعزيز مكانة العربية أيضا، فكانت التعديلات على النحو التالي:

« أمر رقم 96 - 30 المؤرخ في 10 شعبان عام 1417 الموافق 21 ديسمبر سنة 1996، يعدّل ويتمم القانون رقم 91 - 05 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1411 الموافق 16 يناير سنة 1996 والمتضمّن تعميم استعمال اللغة العربية.

يصدر الأمر الآتي نصه:

**المادة 2 :** تعدّل وتتمّم المادة 11 من القانون رقم 91 - 05 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1411 الموافق 16 يناير سنة 1991 والمتضمّن تعميم استعمال اللغة العربية، وتحرّر كالاتي:

**المادة 11 :** تكون المعاملات والمراسلات في جميع الإدارات والمؤسسات والجمعيات على اختلاف أنواعها باللغة العربية.

غير أنّ تعامل الإدارات والهيئات والجمعيات مع الخارج يكون وفقا لما يتطلبه التعامل الدولي.

**المادة 3 :** تعدّل وتتمّم الفقرة الثانية من المادة 12 من القانون رقم 91 - 05 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1411 الموافق 16 يناير سنة 1991 والمتضمّن تعميم استعمال اللغة العربية، وتحرّر كالاتي:

المادة 12 : .....

تبرم المعاهدات والاتفاقيات باللغة العربية، مع مراعاة ما يتطلبه التعامل الدولي»(7)

ويعتبر قانون 1996 م إضافة حيوية للدولة والمجتمع، مكن من تعزيز مكانة اللغة العربية، وفي الوقت نفسه وضع آليات لتسهيل التبادل مع العالم الخارجي لتجنب عرقلة سيرورة المعاملات مع مختلف الدول الأجنبية وخاصة في الميدان الاقتصادي.

4. الأطر الخاصة بتعزيز الأمن اللغوي:

1.4 إنشاء المجلس الأعلى للغة العربية:

بعد وضع الترسنة القانونية لتعميم العربية في مختلف مؤسسات الدولة، جاء إنشاء المجلس الأعلى للغة العربية ليتوج «مسيرة العمل على ترقية استعمال اللغة العربية في الجزائر بإصدار قانون تعميم وحماية وترقية اللغة العربية، وإنشاء هيئة استشارية تحت إشراف رئيس الجمهورية (المجلس الأعلى للغة العربية) ويعمل المجلس من خلال لجانة المتخصصة على تطبيق برنامج طموح وواقعي لترسيخ اللغة العربية، وتحبيب الجمهور في استعمالها.»(8) في مختلف المجالات الحيوية، رغبة في تطويرها وتعزيز مكانتها بين أفراد المجتمع، بإسناد الأمر إلى هيئة عليا تمثلها سلطة أكاديمية مختصة ومؤهلة لذلك، فكانت الديباجة كما يلي:

« المادة 32 : ينشأ مجلس أعلى للغة العربية ويوضع تحت إشراف رئيس الجمهورية

يقوم على الخصوص بما يأتي:

متابعة تطبيق أحكام هذا القانون وكلّ القوانين الهادفة إلى تعميم استعمال اللغة العربية وحمايتها وترقيتها وتطويرها.

التنسيق بين مختلف الهيئات المشرفة على عملية تعميم استعمال اللغة العربية وترقيتها وتطويرها.

تقييم أعمال الهيئات المكلفة بتعميم استعمال اللغة العربية وترقيتها وتطويرها.

تقديم تقرير سنوي عن عملية تعميم استعمال اللغة العربية إلى رئيس الجمهورية.

يمكن إضافة صلاحيات أخرى بموجب مرسوم رئاسي.

.. ويجب استكمال عملية تعميم استعمال اللغة العربية في أجل أقصاه 5 يوليو 1998.

غير أنه يتمّ التدريس باللغة العربية، بصفة شاملة ونهائية، في كل مؤسسات التعليم العالي والمعاهد العليا في أجل

أقصاه 5 يوليو سنة 2000 مع مراعاة أحكام المادة 23 أعلاه. « (9).

2.4 دسترة الأمازيغية:

جاءت دسترة الأمازيغية لاستكمال مكونات الهوية الوطنية، وللمحافظة على الآليات الموضوعية الخاصة بحماية الأمن اللغوي من التهديدات الداخلية والخارجية، حيث اعتبر الأمازيغية لغة وطنية إلى جانب العربية، يجب العمل على تطويرها وترقيتها مع تسهيل أطر تطبيقها داخل المجتمع للحفاظ على الهوية الوطنية، وفيما يلي نص القانون:

- « المادة 4 : تمازيغت هي كذلك لغة وطنية ورسمية

تعمل الدولة لترقيتها وتطويرها بكل تنوعاتها اللسانية المستعملة عبر التراب الوطني.

يُحدث مجّمع جزائري للغة الأمازيغية يوضع لدى رئيس الجمهورية.

يستند المجّمع إلى أشغال الخبراء، ويكلف بتوفير الشروط اللازمة لترقية تمازيغت قصد تجسيد وضعها كلغة رسمية فيما بعد.

تحدّد كميّات تطبيق هذه المادة بموجب قانون عضوي. «(10)

ومن فوائد هذا القانون هو الدعامة الإضافية في استكمال مسار بناء الهوية الوطنية للدولة في إطار ثوابتها الدستورية: الإسلام والعروبة والأمازيغية، وتحييد الخطر الذي يهدد ثوابت المجتمع باستغلال مختلف القضايا الوطنية لبث السموم والتفرقة بين أفرادها.

### 3.4 التخطيط اللغوي:

يمثل التخطيط اللغوي أهمية بالغة في تطوير الأهداف والاستراتيجيات الخاصة باللغة، من أجل الحفاظ على الهوية اللغوية والثقافية والتاريخية للمجتمع، وبذلك يكون اهتمامه الكبير السعي لحل الصعوبات اللغوية التي تصيب اللغة داخل المجتمع والمشاكل التي تواجهها، وأن تكون سياسياته الموضوعية مبنية على أهداف مدروسة لمعالجة طرق توظيفها مع تفعيل الإجراءات الفعلية، للتأثير على سلوك الأفراد وتوجيههم نحو الأطر الصحيحة، ومن أهدافه كما يذكر الصالح بلعيد «أن يبعث التخطيط اللغوي المنشود في أجيالنا وعيا لغويا يستوعب مكانة اللغة الأم، وأثرها في أصالة المجتمع»<sup>(11)</sup> مع اختلاف تنوعاته اللسانية، والتي يجب أن تتكامل فيما بينها لتحقيق الفاعلية اللغوية.

### 5. التحديات:

تختلف التحديات باختلاف الجانب المفاهيمي الخاص بها، فاكتشافها يمثل أهمية خاصة بالنظر إلى خصوصية القضية، ومعالجتها تمثل أهمية بالغة لأنها تسعى إلى تشخيص الاختلالات المكتشفة وتصحيحها لتحقيق الأمن اللغوي بصفة دائمة وفعالية أكثر، وستتطرق إلى أهم التحديات والتي منها:

### 1.5 الفرانكفونية:

تمثل الفرانكفونية تيارا دخيلا على خصوصيات المجتمع الجزائري في الوقت الحاضر، فالفرانكفونية لها ثقافتها الخاصة ولغتها الرسمية التي تمثلها، ونخبته التي «تستمد مرجعياتها من العالم الرمزي الغربي والتي ترى بأن أحسن وسيلة

للاخراط فيه هو اللغة الفرنسية، اللغة العصرية الحيّة، لغة التفتح المعبرة عن تطور العصر وتكنولوجياه، إزاء عجز اللغة العربية عن امتطاء قطار التقدم، كما تزعم بذلك» (12)، وبذلك فإن انتشارها يعني انتشار الثقافة واللغة الفرنسية، مع تقييد العربية في أوساط المجتمع، الأمر الذي يمثل تهديدا حقيقيا لسياسة الأمن اللغوي التي تسعى الدولة لبسطه داخل الوطن، مما وجب محاصرتها بالعمل على إقناع الفئة المتأثرة بها بضرورة التفريق ما بين تبني قيم الفرنكفونية من جهة، واستعمال اللغة الفرنسية من جهة ثانية والتي تبقى الدولة فيه متفتحة على استعمالها مع لغات عديدة ضمن سياسة التفتح على لغات العالم.

### 2.5 الازدواجية اللغوية:

حرصت الدولة على معالجة التجاذبات اللغوية والتعامل مع الفرنسية من منطلق غنيمة حرب، لكن ما يعاب على الأكثرية هو اتخاذ الفرنسية كبديل للعربية وخاصة من «من ذوي الازدواجية اللغة الأمازيغية من الجنسين وكأنهم قد تعلموا في المدرسة والجامعة والمجتمع أن اللغة العربية غير صالحة لتكون أداة تعبير على الفكر والثقافة والعلم بينهم. وقد أصبح هذا الموقف ظاهرة جماعية» (13)

ضف إلى ذلك أنّ ضعف التعاطف مع اللغة العربية يرجع أيضا إلى «موقف أغلبية الفئات والطبقات الاجتماعية المغربية من المسألة اللغوية التي تغطي عليها الازدواجية اللغوية الأمازيغية التي جذرت فيها قلة التعاطف، أي التعريب النفسي مع اللغة العربية» (14) وخصوصا عند النخبة المثقفة، المتأثرة بالتيارات الغربية وثقافتها.

### 3.5 الحداثة:

أخذ مصطلح الحداثة بعدا تأويليا نتج عنه اختلاف جوهري في مفهومه العميق ومدلولاته التأويلية التي انقسمت حسب تعريفه عند كل فرد، فتعددت مفاهيمه واحتضنته فئات مختلفة حسب مفاهيمها الخاصة، فمنهم من حصره في الترحيب بكل ما هو لغوي وثقافي قادم من الجانب الغربي، ومنهم من ربطه بالتححرر الفكري واللغوي وبالتالي التأثير على خصوصيات لغته وثقافته التي انعكست على فلسفة حياته، وبصفة أقل هناك فئة قليلة ربطت الحداثة بالازدواجية الفكرية واللغوية دون أن تحقق مرادها وبقيت في انقسام ما بين ارتباط بالثقافة العربية من جهة والانجذاب نحو الثقافة الغربية من جهة أخرى، «لكن يتجلى من تحليل منظومة الحداثة التي يبدو أنّها فاقدة للأصالة وصفاء المنبع والجوهر أي أنّها، بتعبير ثان، مشوهة، وفاسدة، وعاجزة، عن كسب رهان الحداثة الحقيقية التي تنعم بها المجتمعات الحديثة» (15) حسب خصوصيات ثقافتها، إلا أن ما يتأسف عليه هو نظرة الأغلبية للحداثة على أساس أنّها نظير التقليد مما ولد شعورا بالنقص لدى فئات واسعة من المجتمع واقتناعها بتخلفها عن ركب الحداثة حسب مفهومها، مع استمرارية التبعية له، واحتقار كل ما يرمز للهوية والثقافة الوطنية.

#### 4.5 استعمال العامية:

ظهرت عدة أصوات في المدة الأخيرة تنادي بضرورة استعمال اللغة العامية خاصة في المراحل التعليمية، بدعوى محاولة تيسير الدراسة لتلاميذ المراحل الأولى من التعليم، وتحقيق الفعالية والجودة التعليمية، مما يؤدي إلى تبني مقاربات أخرى تؤدي إلى العزوف عن تقديم لغة سليمة في المراحل الأولى الأمر الذي سينجر عنه اعتماد هذا النمط من التعليم مستقبلا في المنظومة التعليمية، مما يولّد صعوبات في التمكن من تحقيق التواصل اللغوي بكل مستوياته في مراحل تعليمية أخرى، وبالتالي اعتماد هذا الخيار بيداغوجيا، واستمراره في باقي الأطوار التعليمية، لذلك يجب الانتباه واليقظة والاحتياط من هذه الأفكار «كما تشهد على ذلك قرارات مؤتمر التعريب الذي تمّ في طرابلس سنة 1975 م، القاضية بمنع استعمال العاميات، هذا ويمكننا من باب التنكيت الاستشهاد بتصريح أحد المسؤولين عن التعريب، حيث لم يتردد في الإصداع بالقول التالي: ((العاميات هي سرطان العربية ولا بدّ من محاربتها)). وهذا الرفض العارم أحيانا - الذي تعاضم شأنه بسبب سعي السلطات الاستعمارية إلى ترقية هذه اللهجات - قد استنارت حفيظة وشكوك سدنة الوحدة العربية فأحاطوا بالريبة والعداء كل الأبحاث التي أجريت في مجال علم اللهجات المغاربية والعربية» (16) التي تفضي إلى التأثير والتشويش على التحقيق الأمثل للأمن اللغوي.

- ولا يخفى على أن أي عمل تعترضه صعوبات تقف في طريق تجسيده، دون تهميش ما هو ايجابي منه، حيث تتم الاستفادة منه واستدراك كل ما يمثل الجانب السلبي مع ضرورة تشخيصه وتصحيحه، وفيما يلي نعرض بعضا من النتائج الايجابية والسلبية التي نتجت ضمن قضية الأمن اللغوي:

#### النتائج الايجابية:

- أثر الإسلام وإسهامات تعاليمه أدت إلى إذابة التجاذبات اللغوية التي عملت على تنامي عوامل التقارب اللغوي والثقافي والاجتماعي على اختلاف المستويات.
- تعزيز الأمن اللغوي وتوطيد قيم الهوية الثقافية بمجموعة من القرارات السيادية أدى إلى التحقيق الأمثل لحفظ تراثنا الجزائري الذي يمثل ثروة تاريخية واجتماعية وإنسانية ضخمة.
- وضع آليات التحكم في اللغة العربية وعلومها في التربية والتعليم، نتج عنه اكتساب المتعلمين المهارات اللغوية في اللغة العربية بنسب معتبرة.
- تجنب التشويش الخاص بسياسة اكتساب اللغات في المراحل الأولى للتعليم، وتأخير تدريس اللغات الأجنبية إلى مراحل متأخرة في النظام التعليمي أدى إلى التركيز على التمكن من علوم العربية وآدابها بشكل بارز وقوي.
- عملت الترجمة دورها كوسيط جاهز في توفير المعارف الخاصة بجميع المجالات وفي كل الميادين لدى فئة كبيرة مما أدى إلى عزوف الكثيرين عن استعمال اللغات الأجنبية.

## النتائج السلبية:

- عدم التفريق ما بين تدريس العربية من جهة والتدريس باللغة العربية من جهة أخرى، والتركيز على الاهتمام باللغة العربية بوصفها علما لا مهارةً.
- اتخاذ اللغة الأجنبية غنيمة أدى إلى «استعمالها مصدرا لبث مركبات النقص والشعور بالدونية لدى المواطنين والمواطنين إزاء استعمال لغتهم الوطنية» (17)
- ربط التفوق العلمي والثقافي والمعرفي باللغة الأجنبية أدى إلى إهمال وبطء تفعيل آليات الأمن اللغوي على مستويات عدة.
- ديمومة استعمال اللغة الأجنبية في المراكز الحيوية العامة منها والخاصة، سواء في عمليات التكوين أو التسيير ( المؤسسات الاقتصادية، المطارات، الطب .. ) منح التفوق لها على حساب اللغة العربية.
- صعوبة المناهج والمعارف الموضوعية الخاصة باللغة العربية وعلومها نتج عنه عدم الوصول لتحقيق المهارات الخاصة بمستويات التفكير والتعبير والفهم والتحدث.
- انحصار تداول اللغة العربية في الميادين التكنولوجية في عمليات التواصل فقط، دون إدراج استعمالها شكلا ومضمونا في الإنتاج المعرفي.
- التقارب الجغرافي والجالية المعتبرة في فرنسا أورث الاحتكاك الدائم ما بين الضفتين وبالتالي زيادة التأثير الثقافي واللغوي بين الأفراد.
- **6. خاتمة:**
- لا يمكن أن يتطور أي بلد إلا بلغته وخاصة اللغة العربية لغة القرآن الشريف التي وهبها الله خصائصا تنفرد بها عن باقي لغات العالم، لهذا فما على أبناء هذه الأمة إلا أن يراعوا هذه اللغة رعاية حسنة، ويخدموها خدمة عظيمة، ويساهموا بكل ما يستطيعون، ليقوها لغة حية عبر العصور، ويكون ذلك بأن يأخذ كل جيل عن تقدمه خلاصة ما توصل إليه من علوم العربية وآدابها، فيكون صلة وصل بين الأجيال السابقة والأجيال اللاحقة.
- كما لا ننسى أصحاب القرار الذين نريد منهم أن «يتبنوا حول "الهوية والمسألة اللغوية" خطابا يستوفي كل أشراف الوعي الحضاري، وتجسيده فعليا في واقع الحياة، نعم إننا في حاجة إلى انبثاق وعي حضاري جديد يحمل رؤى جديدة تعمل على التغيير والتخطيط وعلى تحسين النظام التربوي، وبناء الإنسان الحر الواعي الأصيل

«(18)

قائمة المراجع:

1. الكتب :

- خولة طالب الإبراهيمي، الجزائريون والمسألة اللغوية، ترجمة: محمد يحياتن، ط 02، دار الحكمة، الجزائر، 2013 م.

- محمود الذوايدي، الازدواجية اللغوية الأمازيغية، د ط، منشورات تهر الزمان، تونس، 2013 م.

2. البحوث الجامعية :

- يمينة زيغام، الأمن اللغوي في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة مستغانم، 2018 م.

3. المقال المنشور:

- محمد الفاروق عاجب، الهوية والأمن اللغوي في ظل العولمة، مجلة إشكالات في اللغة والأدب، المركز الجامعي تامنغست، مجلد 08، عدد 03، 2019 م.

- ياسين سرايحية، التخطيط اللغوي في الجزائر وعلاقته بالأمن الاجتماعي، مجلة اللسانيات التطبيقية، جامعة الجزائر 02، المجلد 05، العدد 09، 2021 م.

4. وقائع التظاهرات العلمية (المؤتمرات والملتقيات والأيام الدراسية) :

- إلياس جواددي، أزمة اللغة في البلاد العربية بين التناول اللساني والسجال الإيديولوجي، المجلس الدولي للغة العربية، اللغة العربية في خطر، دبي، ماي 2013 م، مجلد 05

- خيرى جمال، التجربة الجزائرية في ترسيم اللغة العربية بعد الاستقلال سنة 1962، المجلس الدولي للغة العربية، اللغة العربية في خطر، دبي، ماي 2013 م، مجلد 05

5. القرارات والقوانين:

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر 76 - 57 مؤرخ في 07 رجب عام 1396 الموافق 5 يوليو سنة

1976 يتضمن نشر الميثاق الوطني، الجريدة الرسمية العدد 61، السنة الثالثة عشر، الجمعة 03 شعبان عام

1396 هـ الموافق 30 يوليو سنة 1976 م.

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 91 - 05 مؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1411 الموافق ل

16 يناير سنة 1991 يتضمن تعميم استعمال اللغة العربية، الجريدة الرسمية، العدد 03، السنة الثامنة

والعشرون، الأربعاء 30 جمادى الثانية 1411 هـ الموافق 16 يناير 1991 م.

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 96 - 30 مؤرخ في 10 شعبان عام 1417 الموافق ل 21

ديسمبر سنة 1996 يعدّل ويتمم القانون رقم 91 - 05 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1411 الموافق 16

- يناير سنة 1991 والمتضمن تعميم استعمال اللغة العربية، **الجريدة الرسمية**، العدد 81، السنة الثالثة والثلاثون، الأحد 11 شعبان 1417 هـ الموافق 22 ديسمبر 1996 م.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 96 - 30 مؤرخ في 10 شعبان عام 1417 الموافق ل 21 ديسمبر سنة 1996 يعدّل ويتمم القانون رقم 91 - 05 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1411 الموافق 16 يناير سنة 1991 والمتضمن تعميم استعمال اللغة العربية، **الجريدة الرسمية**، العدد 81، السنة الثالثة والثلاثون، الأحد 11 شعبان 1417 هـ الموافق 22 ديسمبر 1996 م.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 16 - 01 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 06 مارس سنة 2016 يتضمن التعديل الدستوري، **الجريدة الرسمية**، العدد 14، السنة الثالثة والخمسون، الاثنين 27 جمادى الأولى عام 1437 هـ الموافق 07 مارس 2016 م.

- la république algérienne démocratique et populaire, proclamation des resultats definitifs du referendum du 08 septembre 1963, promulgation de la constitution, **le journal officiel**, n 64, année 2, mardi 10 septembre 1963

#### التهميش:

- (<sup>1</sup>) يمينة زيغام، الأمن اللغوي في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة مستغانم، 2018م، ص: 14-17
- (<sup>2</sup>) إلياس جوادي، أزمة اللغة في البلاد العربية بين التناول اللساني والسجل الإيديولوجي، المجلس الدولي للغة العربية، اللغة العربية في خطر، دبي، ماي 2013 م، مجلد 05، ص: 05.
- (3) la république algérienne démocratique et populaire, **le journal officiel**, n 64, année 2, mardi 10 septembre 1963, page 895
- (4) خولة طالب الإبراهيمي، الجزائريون والمسألة اللغوية، ترجمة: محمد يجياتن، ط 02، دار الحكمة، الجزائر، 2013 م، ص: 191
- (<sup>5</sup>) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 76 - 57 مؤرخ في 07 رجب عام 1396 الموافق 5 يوليو سنة 1976 يتضمن نشر الميثاق الوطني، **الجريدة الرسمية** العدد 61، السنة الثالثة عشر، الجمعة 03 شعبان عام 1396 هـ الموافق 30 يوليو سنة 1976 م، ص: 915 - 916
- (<sup>6</sup>) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 91 - 05 مؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1411 الموافق ل 16 يناير سنة 1991 يتضمن تعميم استعمال اللغة العربية، **الجريدة الرسمية**، العدد 03، السنة الثامنة والعشرون، الأربعاء 30 جمادى الثانية 1411 هـ الموافق 16 يناير 1991 م، ص: 45
- (<sup>7</sup>) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 96 - 30 مؤرخ في 10 شعبان عام 1417 الموافق ل 21 ديسمبر سنة 1996 يعدّل ويتمم القانون رقم 91 - 05 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1411 الموافق 16 يناير سنة 1991 والمتضمن تعميم استعمال اللغة العربية، **الجريدة الرسمية**، العدد 81، السنة الثالثة والثلاثون، الأحد 11 شعبان 1417 هـ الموافق 22 ديسمبر 1996 م، ص: 05

- (8) خيرى جمال، التجربة الجزائرية في ترسيم اللغة العربية بعد الاستقلال سنة 1962، المجلس الدولي للغة العربية، اللغة العربية في خطر، دبي، ماي 2013 م، مجلد 05، ص: 58.
- (9) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 81، مرجع سبق ذكره، ص: 06
- (10) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 16 - 01 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 06 مارس سنة 2016 يتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية، العدد 14، السنة الثالثة والخمسون، الاثنين 27 جمادى الأولى عام 1437 هـ الموافق 07 مارس 2016 م، ص: 06
- (11) ياسين سرايعة، التخطيط اللغوي في الجزائر وعلاقته بالأمن الاجتماعي، مجلة اللسانيات التطبيقية، جامعة الجزائر 02، المجلد 05، العدد 09، 2021 م، ص: 301
- (12) خولة طالب الإبراهيمي، الجزائريون والمسألة اللغوية، ص: 72
- (13) محمود الذوايدي، الازدواجية اللغوية الأمازيغية، د ط، منشورات تير الزمان، تونس، 2013 م، ص: 147.
- (14) نفس المرجع، ص: 132.
- (15) نفس المرجع: 214.
- (16) خولة طالب الإبراهيمي، الجزائريون والمسألة اللغوية، ص: 50
- (17) محمود الذوايدي، الازدواجية اللغوية الأمازيغية، ص: 118
- (18) محمد الفاروق عاجب، الهوية والأمن اللغوي في ظل العولمة، مجلة إشكالات في اللغة والأدب، المركز الجامعي تامنغست، مجلد 08، عدد 03، 2019 م، ص: 369